الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

28 **ذو الحجة** 1437 –29 **سبتمبر** 2016

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	5
حقوق الإنسان فى العالم	16

«حقوق الإنسان» تطالب بسرعة القبض على «خانقة» الطفل

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160929/Con20160929859703.htm

عبير الفهد (الرياض)
طالب الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المستشار خالد الفاخري، بتعقب العاملة المنزلية، التي ظهرت من خلال مقطع فيديو تعذب طفلا لم يتجاوز عمره عاما ونصف العام.
وقال الفاخري لـ«عكاظ»، إن ما أقدمت عليه العاملة انتهاك صارخ لحقوق الطفل، ويدخل مثل هذا الفعل الذي ارتكبته ضمن تصنيف القضايا الجنائية، لأنه سلوك قد يؤدي إلى الوفاة، وبالتالي يخضع الحكم لسلطة القاضي التقديرية.
وأوضح أن أسرة الطفل والمعنيين برعايته شرعا ونظاما معرضون للمساءلة القانونية، وفق ما جاء في نظام حماية الطفل، إذا ثبت بحقهم الإهمال والتقصير تجاه الطفل، لأن ذويه ملزمون بمتابعة ورعاية شؤونه، وبما يحفظ سلامته من أي تجاوز أو انتهاك، لافتا إلى أن أنظمة الحماية في السعودية ممثلة في نظام الحماية من الإيذاء ونظام حماية الطفل، كفلت حماية حقوق الأفراد من أي تجاوز مجرم وفق النظام. وقال إن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تدعو من لديه أي معلومات حول الحالة بالتواصل معها فورا، من خلال مركزها الرئيسي في مدينة الرياض أو أي من فروعها في مناطق ومحافظات المملكة.
يذكر أن ثمة مقطع فيديو انتشر على مواقع التواصل الاجتماعي، يعتقد أنه لعاملة منزلية تعنف طفلا صغيرا، وتحاول خنقه بوسادة، أثار سخط رواد المواقع، الذين طالبوا بضرورة الإسراع في البحث عن العاملة للقبض عليها وإيقاع العقوبة بحقها، جراء فعلها الشنيع الذي قامت به تجاه طفل لا حول له ولا قوة.
وأشاروا إلى أن مشهد الطفل وهو يبكي والعاملة تحاول منعه من التنفس يهز المشاعر .وشددوا على ضرورة حماية الأسر لأبنائها وخصوصا الأطفال، لأن المقطع يظهر أن أسرة الطفل لم تكن في المنزل، وتركته فريسة لعاملة تخلت عن إنسانيتها ومارست ساديتها.

حماية المرأة من العنف الأسري

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.aleqt.com/2016/09/28/article_1089367.html

العنف الأسري هو أحد أنواع العنف وأهمها، وقد حظي هذا النوع بالاهتمام كثيرا؛ كون الأسرة هي ركيزة المجتمع. والعنف الأسري هو نمط من أنماط السلوك العدواني الذي يظهر فيه القوي سلطته وقوته على الضعيف، سواء كان جسديا أو لفظيا أو معنويا، وليس بالضرورة أن يكون الممارس للعنف هو أحد الأبوين .
وقد صدر نظام الحماية من الإيذاء الذي جعل العبء في متابعة الموضوع على وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بتلقي البلاغات على الرقم الموحد (1919) الأمر الذي يمكن من خلاله تلقي البلاغات عن الحالات التي تتعرض للإيذاء والعنف الأسري في مختلف مناطق المملكة، أو من خلال الشرطة أيضا. كما يمكن إرسال الشكوى عبر موقع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، إضافة إلى رابط تسجيل الشكاوى على موقع الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان .

وفي حال التعرض للأذى أو الضرر فإنه ينبغي عدم الانتظار وتبليغ الطبيب في مركز الرعاية الأولية التابع للحي أو المستشفى الأقرب لإثبات الحالة والحصول على تقرير رسمي بها، ويمكن التوجه لأقرب مركز شرطة لتسجيل الشكوى والتحويل على الجهات المختصة مباشرة، ويتم مباشرة الحالة فور تلقي البلاغ. وهذا يهدف إلى ضمان توفير الحماية من الإيذاء وتقديم المساعدة والمعالجة، وقد نص النظام على عقوبة من قام بالإيذاء بالسجن بمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة وغرامة لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد على 50 ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين، وفي حال العودة تضاعف العقوبة على الجاني.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

احتساب السعوديين المعارين من الحكومة إلى "القطاع الخاص" في "التوطين"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/17627960

جدة - منى المنجومي
أقرت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية احتساب المعارين السعوديين من الجهات الحكومية والجامعات السعودية إلى القطاع الخاص في نسب التوطين ببرنامج نطاقات كـ«سعودي واحد»، على أن يثبت تفرغ المعار في شكل كامل، ووجود عقد عمل.
وأوضح وكيل الوزارة للسياسات العمالية الدكتور أحمد قطان، في بيان صحافي أمس، أن القرار يشمل جميع المعارين السعوديين من جهات حكومية (جامعات أو وزارات) إلى القطاع الخاص، مشيراً إلى أن القرار يأتي ضمن حزمة من الإجراءات، التي تتخذها الوزارة لمعالجة تحديات سوق العمل، وتقديم الحوافز لمنشآت القطاع الخاص، والتي من شأنها دعم استقرار المنشآت في النطاقات الآمنة.
وأكد أن وزارة العمل أتاحت بالتعاون مع المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية آلية إلكترونية متكاملة وميسرة لمؤسسات القطاع الخاص لإدراج منسوبيهم من السعوديين المعارين من الجامعات الحكومية أو الوزارات، واحتسابهم ضمن برنامج نطاقات كسعودي واحد.
وقال: «من خلال البوابة الإلكترونية للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية يستطيع أصحاب العمل (القطاع الخاص) تعبئة طلب ضم المعارين ضمن «نطاقات»، إذ يقوم صاحب العمل بتزويد المؤسسة ببيانات الإعارة على أن تقوم المؤسسة بالتأكد من هوية المعار بأنه يخضع لنظام الخدمة المدنية عن طريق الربط مع مركز المعلومات الوطني، وقبول الطلب تلقائياً». وتشمل بيانات طلب ضم المعار من جهة حكومية اسم المعار الرباعي، ورقم هوية المعار، واسم الجهة المعار لها، ورقم الجهة المعار لها في وزارة العمل، واسم الجهة التي يعمل بها، وتاريخ العقد، وتاريخ بداية الإعارة، وتاريخ نهاية الإعارة، وصورة العقد، والإقرار.
وأضاف» :بعد قبول الطلب يتم احتساب المعار في ملف نطاقات الخاص بالمنشأة المعار لها كسعودي بدوام كامل».
وكانت وزارة العمل نشرت مسودة قرار احتساب المعارين السعوديين من الجهات الحكومية في نسب التوطين في بوابة معاً للقرار في شهر رجب الماضي، بهدف رصد كل المرئيات والمقترحات المرسلة من المواطنين والمقيمين بخصوص مسودة القرار قبل اعتمادها رسمياً، بهدف تحسينها عبر المشاركة المجتمعية.

«الشورى": مشروع "نظام" يدين الانتقاص من المرأة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/17629888

الرياض - سعاد الشمراني
علمت «الحياة» أن ثلاثة من أعضاء مجلس الشورى رفعوا مشروع «نظام مكافحة التمييز وبث الكراهية»، إلى المجلس، الذي ينص على معاقبة كل من ينتقص من شأن امرأة أو رجل بسبب الجنس، بإحدى طرق التعبير، ومن ذلك ما يحدث في مواقع التواصل الاجتماعية، وخصوصاً «تويتر.«

وأوضح عضو الشورى الدكتور عبدالله الفيفي لـ«الحياة»، أن مشروع «نظام مكافحة التمييز وبث الكراهية«، الذي يتوقع أن تتم مناقشته في الشورى «قريباً»، وشاركته في تقديمه الدكتورة هيا المنيع، والدكتورة لطيفة الشعلان، نص على معاقبة كل من ارتكب قولاً أو فعلاً من شأنه إثارة خطاب الكراهية بإحدى طرق التعبير في الانتقاص من الآخرين، أفراداً أو جماعات، أو أساء إليهم، بسبب الجنس، من حيث الذكورة والأنوثة. وقال إن مشروع النظام يعاقب المخطئ بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات، وبغرامة مالية لا تقل عن 500 ألف ريال، ولا تزيد على المليون، أو بإحدى العقوبتين.

العقوبة تطال المنتج أو المرسل أو من يحفظ الشائعة على أجهزة الحاسب الآلي

التحقيق والادعاء: السجن خمس سنوات وغرامة ثلاثة ملايين ريال لمتداولي الشائعات التي تمس النظام العام

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.alriyadh.com/1536604

الرياض- متعب أبوظهير
توعدت هيئة التحقيق والادعاء العام جميع من ينتج أو يتداول الشائعات قبل التحقق من مصدرها وخاصة تلك التي من شأنها المساس بالنظام العام للمملكة بالسجن خمس سنوات وغرامة ثلاثة ملايين ريال.
وقالت الهيئة في تغريده لها عبر حسابها على توتير "إنتاج أو إرسال الشائعات التي من شأنها المساس بالنظام العام جريمة تصل عقوبتها للسجن خمس سنوات وغرامة ثلاثة ملايين ريال ."
ونصت المادة السادسة لنظام الجرائم المعلوماتية أن يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية الآتية: إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام أو القيم الدينية أو الآداب العامة أو حرمة الحياة الخاصة أو إعداده أو إرساله أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي.
فيما نصت المادة الرابعة عشرة على أن تتولى هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وفقاً لاختصاصها تقديم الدعم والمساندة الفنية للجهات الأمنية المختصة خلال مراحل ضبط هذه الجرائم والتحقيق فيها وأثناء المحاكمة.
فيما نصت المادة الخامسة عشرة تولي هيئة التحقيق والإدعاء العام التحقيق والادعاء في الجرائم الواردة في هذا النظام.
يذكر أن مجلس الشورى قد أقر العام الماضي نظام الجرائم المعلوماتية التي بدأ تفعيلها مؤخراً بحق العديد من المخالفين، حيث أقر المجلس إضافة عقوبة التشهير للجرائم الواردة في المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، ليعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل شخص يرتكب إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام، أو القيم الدينية، أو الآداب العامة، وحرمة الحياة الخاصة، أو إعداده، أو إرساله، أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي، أو إنشاء موقع على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي، للاتجار في الجنس البشري، أو تسهيل التعامل به وإنشاء المواد والبيانات المتعلقة بالشبكة الإباحية، أو أنشطة الميسر المخلة بالآداب العامة أو نشرها أو ترويجها، أو إنشاء موقع على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي، للاتجار بالمخدرات، أو المؤثرات العقلية، أو ترويجها، أو طرق تعاطيها، أو تسهيل التعامل بها، والنص على "ويجوز إضافة إلى العقوبتين المنصوص عليهما في هذه المادة الحكم بنشر الحكم النهائي على نفقة المحكوم

عليه في صحيفة أو أكثر من الصحف المحلية أو بالطريقة التي تراها المحكمة مناسبة وذلك بحسب نوع الجريمة المرتكبة وحجمها وتأثيرها."

«الشورى" يطالب "العدل" بإيضاح حقائق القضايا المثارة في الإعلام حول القضاء

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.alriyadh.com/1536620

الرياض - عبدالسلام البلوي
اقتنعت لجنة مجلس الشورى القضائية بمطالبة العضو أمل الشامان، وتبنت توصيتها التي تطالب وزارة العدل بتطوير وتحديث خطابها العدلي ليتناسب مع مستجدات العصر، وضمنت اللجنة تقريرها بشأن أداء العدل توصية تناقش الثلاثاء المقبل، تطالب الوزارة بإيضاح الحقائق الموضوعية والإجرائية تجاه القضايا المثارة في وسائل الإعلام المحلية والدولية حول القضاء. وأكدت الشامان في مداخلة لها أثناء مناقشة تقرير الوزارة السنوي في جلسة ماضية أهمية بذل جهود أكبر لدرء الهجمات التي تتعرض لها المملكة ونظامها القضائي خلال هذه الفترة، مشيرة إلى أن هناك تفاعلا عالميا سلبيا كبيرا للعديد من القضايا الحقوقية محل النظر لدينا والتي نتج عنها هجمات كبيرة سواء على الصعيد الإعلامي أو الهيئات الحقوقية العالمية، وأكدت أن هذا الملف -للأسف- أصبح أكثر سخونة وإساءة للمملكة في الآونة الأخيرة، وعلى الرغم من هذه الهجمات لم نسمع أو نرى لوزير العدل أو وزارته أي حضور أو تصريح أو دفاع ولو بسيط عن قضاء المملكة، وتساءلت الشامان في مداخلتها عن أسباب عدم تصدى الوزارة لهذا الملف وتوضيح ملابسات هذه القضايا للرأي العام بلغة حقوقية تنطلق من معلومة دقيقة لا تملكها إلا هي، مضيفة " يجب على الوزارة أن تتصدى لهذه الملفات الحساسة والخطيرة وأن تؤكد حضورها لإزالة اللبس عن عدالة أحكامنا القضائية."

سلطان بن سلمان معتزاً بالدور الوطني الذي تقوم به الجمعية: ميزانية جمعية الأطفال المعوقين تضاعفت ثلاث مرات مع توسع خدماتها

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.alriyadh.com/1536658

كشف صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز، رئيس مجلس إدارة جمعية الاطفال المعوقين عن تنامي ميزانية تشغيل مراكز الجمعية ومشروعاتها الخدمية بشكل ملحوظ خلال السنوات العشر الأخيرة، معلناً أن الميزانية تضاعفت ثلاث مرات لتصل الى أكثر من 120 مليون ريال سنوياً تخصص لبرامج الرعاية الشاملة والمجانية لنحو 4500 طفل تم استيعابهم في مراكز الجمعية العشرة المنتشرة في عدد من مناطق ومدن المملكة .

وذكر الأمير سلطان بن سلمان أن الجمعية باتت تمثل صرحاً وطنياً خيرياً ينوب عن المجتمع بكافة قطاعاته في التصدي لقضية الإعاقة من خلال منظومة من البرامج الخدمية والتوعوية والمجتمعية غير المسبوقة، مؤكداً على أن تاريخ هذه المؤسسة الرائدة على مدى ثلاثين عاماً بات حافلاً بإنجازات يلمس مخرجاتها الجميع .
وأكد سموه على أن الدعم والرعاية اللتين تحظى بهما الجمعية منذ تأسيسها من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز وحكومة المملكة وكذلك التفاعل والمساندة من أهل الخير يجسدان الثقة التي تتمتع بها الجمعية عطفاً على دورها الوطني الإنساني.
ندرة الكفاءات المتخصصة وإيجاد مصادر دخل في مقدمة التحديات
وأوضح سموه أن مجلس الإدارة سعى -بجهد فائق من اللجان النوعية- للارتقاء ببرامج الرعاية، وتطبيق أرقى المعايير التخصصية العالمية بالتنسيق مع مؤسسة "كارف" العالمية للتأهيل، واستتبع ذلك استقطاب كفاءات محلية وعالمية متميزة، واستكمال التصنيف المعياري للوظائف، والاستثمار الأمثل للثروة البشرية التي تحظى بها الجمعية ورفع إنتاجيتها وصقل خبراتها العلمية والعملية، وتوازى ذلك مع استكمال خطط التوسع في الخدمة، وانطلاقة الأعمال الإنشائية والتجهيزية في مشروعات مراكز الجمعية الجديدة.
وفي تقرير أصدرته الجمعية أشارت الى أنها تواجه عدة تحديات أمام خططها للتوسع في الخدمة وإيصالها الى المناطق التي تحتاجها، في مقدمة تلك التحديات.. ندرة الكفاءات الوطنية المتخصصة في مجالات التأهيل والرعاية، وكذلك الحاجة لتوفير مصادر دخل ثابتة ودائمة تسهم في دعم نفقات تشغيل المراكز وما تقدمه من خدمات مجانية للآلاف من الأطفال، هذا بجانب ندرة برامج الرعاية اللاحقة التي تتيح لخريجي الجمعية ممن بلغوا سن 12 عاماً استكمال عملية التأهيل، وكذلك صعوبة الحصول على منح الأراضي اللازمة لإنشاء مراكز جديدة في المناطق المحتاجة للخدمة، إضافة الى العقبات التي تفرضها بعض واللوائح، وعدم وجود آلية مناسبة لتطبيق برامج الدمج تربوياً وتأهيلياً، واقتران إعاقة الطفل بالحالة الاقتصادية والتعليمية لبعض الأسر، وغياب الوعي بأهمية متابعة برامج التأهيل .
وأشار التقرير الى أن الجمعية عملت على خمسة مسارات شملت، التوسع في برامج الرعاية، وتطبيق معايير عالمية في الجودة، واحداث نقلة نوعية في الاستثمار الخيري، وتعزيز الشراكات الإستراتيجية
وأخيراً تفعيل التوعية الوطنية والثقة المجتمعية.
وعن برامج الخدمة التي تقدمها مراكز الجمعية قال التقرير: إن لغة الأرقام للعام الجاري تشير الى أنه تم تطبيق برنامج الدمج لنحو 300 طفل في مدارس التعليم العام بعد اكتمال تأهيلهم في مراكز الجمعية، فيما تم تدريب نحو 340 متخصصاً من أبناء الوطن سنوياً واستقبال نحو 665 طفلاً جديداً كل عام في مراكز الجمعية، تحسن حالات نحو80 طفلاً سنوياً من ذوي الإعاقة الصعبة.
ووصل عدد الأطفال الذين تلقوا برامج رعاية علاجية الى أكثر من 2500 طفل، وطبقت برامج تعليمية تربوية لنحو ن 700 طفل، وتطبيق برنامج تحفيظ القرآن لنحو100 طفل سنوياً، وإجراء جراحات علاج العظام لأكثر من 120 طفلاً سنوياً، وتقديم نحو3600 خدمة اجتماعية لأطفال الجمعية وذويهم.

والدها: زوجها مدمن مخدرات وسبق له الاعتداء عليها

التحقيق مع رجل متهم بتعذيب زوجته وقتلها في بيش

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.alriyadh.com/1536540

جازان - قاسم الزرعي
تحقق شرطة محافظة بيش بجازان مع رجل متهم بقتل زوجته حيث وصلت للمستشفى وجسدها مليء بالكدمات وكسور متفرقة في رأسها ووجهها وأسنانها.

وفي التفاصيل أوضح المتحدث الأعلامي بشرطة منطقة جازان المقدم عبدالرحمن الزهراني بأنه في مساء أمس الثلاثاء الموافق 26/12/1437ورد بلاغ لشرطة محافظة بيش عن وجود امرأه متوفية بمستشفى بيش العام على الفور باشرت شرطة بيش الحالة برفقة فريق من الأدلة الجنائية والتحريات والبحث الجنائي، وبين المقدم الزهراني بأنه عثر على امرأه في العقد الثاني من العمر متوفية وبها آثار إصابات ويدعي ذويها بأن المتسبب في وفاتها هو زوجها الذي تم إحضاره والتحفظ عليه وتم استكمال إجراءات الأستدلال والمعاينه وإحالة كامل القضيه مع المتهم إلى فرع هيئة التحقيق والأدعاء العام بمحافظة بيش .

وتحدثت أنباء عن أن الزوج يقول "إن زوجته سقطت من درج المنزل وتسبب سقوطها في وفاتها"، بدوره، قال والد الفتاة في تصريح خاص لـ"الرياض" إنه علم بوفاة ابنته بعد ساعات، مضيفاً أنه ساهم قبل فترة وجيزة في إعادة ابنته إلى زوجها بعد خروجها من منزله إثر اعتدائه عليها بالضرب .

وأفاد أن زوج ابنته مدمن مخدرات وهذه ليست المرة الأولى التي يعيد فيها ابنته إلى زوجها وذلك حرصاً على أبنائها وعدم الضرر بهم وفقدهم لوالدتهم، وأشار والدها إلى أنه من المستحيل أن تكون سقطت من أعلى الدرج وجميع جسمها به كدمات وضربات متفرقة تؤكد أن القضية بفعل فاعل، وأوضح أن ابنته عندما توفيت قام القاتل وبمساعدة "أمه" بتغيير ملابس المغدورة وإخفاء الجريمة، ومن ثم أوصلها إلى المستشفى وتركها.

دراسة توصي بتعيين أخصائيين نفسيين في دور الإيواء

المصدر: جريدة المدينة الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.al-madina.com/node/699512

أحمد آل شاطر - أبها

أوصت دراسة صادرة عن جامعة الملك خالد بضرورة خلق جو من الأمن النفسي، والتواصل العاطفي بين الأخصائيين النفسيين والأيتام، وإجراء اختبارات نفسيَّة دوريًّا في المؤسسات الإيوائيّة للتأكد من صحة السلامة النفسيَّة للأيتام ودرجة المخاوف المرضيَّة لديهم، وضرورة تعيين أخصائيين نفسيين في تلك المؤسسات لاكتشاف المخاوف المرضيَّة والحرمان العاطفي، إضافة إلى إجراء مزيد من الدراسات والبحوث عن الحرمان العاطفي لليتيم، وما يخلفه من أضرار على نفسيته.

وجاءت الدراسة بعنوان (المخاوف المرضيَّة وعلاقتها بالحرمان العاطفي لدى الأيتام بالمؤسسات الإيوائيَّة بمدينة أبها) من إعداد الباحثة منتهى محسن عقيلي، وتكونت العينة الأساسية من 26 طفلاً وطفلة أعمارهم بين 9 و12 عامًا من المؤسسات الإيوائيّة بمدينة أبها، واستخدمت الباحثة لجمع البيانات مقياس الحرمان العاطفي الذي يهدف إلى تحديد مدى الإشباع العاطفي لدى الأطفال الأيتام.

وكشفت أيضًا عدم وجود علاقة ارتباطيَّة دالة إحصائيًّا بين المخاوف المرضيَّة والحرمان العاطفي لدى الأطفال بالمؤسسات الإيوائيَّة، إضافة إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائيَّة على مقياس المخاوف المرضيَّة للأطفال الأيتام في المؤسسات الإيوائيَّة تبعًا لمتغير الجنس.

مد سن "التقاعد المدني" عامين واستثناء الوزراء والقضاة .. وإضافة بدل غلاء معيشة

المدينة تنشر أبرز تعديلات النظام التي يصوت عليها "الشورى" الأسبوع المقبل

المصدر: جريدة المدينة الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.al-madina.com/node/699496

جابر المالكي - الرياض

كشفت مصادر مطلعة بمجلس الشورى لـ«المدينة» عن أن أبرز التعديلات المقترحة على نظام التقاعد المدني، الذي سيتم التصويت عليها الأسبوع المقبل هو زيادة سن التقاعدي إلى 62 للموظف المدني، ويستثنى من ذلك الوزراء والقضاة، ويمد إلى 67 سنة بقرار من مجلس الوزراء وجواز تمديده إلى ما بعد هذا العمر بمرسوم ملكي، وتضمن المقترح أيضاً إضافة بدل غلاء معيشة سنوياً واحتساب إجازة المرافقة وخفض تقاعد الموظفة.

وقالت المصادر: إن من ضمن التعديلات زيادة النسبة التي تؤديها الوزارة أو الشخصية الاعتبارية العامة مع إجراء بعض التعديلات لتصبح 12% بدلاً من 9%، وأبقت على استحقاق الموظف معاشاً عند نهاية خدمته إذا بلغت خدمته المحسوبة في التقاعد 25 على الأقل أو بلغت المدنية والعسكرية المحسوبة نفس المدة كما يجوز للموظف طلب الإحالة على التقاعد وحصوله على المعاش بعد انقضاء مدة خدمة محسوبة في أنظمة التقاعد لا تقل عن 20 سنة

وأضافت التعديلات الجديدة على نظام التقاعد المدني فئات أخرى من المستحقين عن صاحب المعاش وهم ابن وبنت الابنة التي توفيت في حياة صاحب المعاش، وأولاد المواطنة السعودية المتزوجة من غير السعودي.

ورأت اللجنة المالية بالشورى، أن يعهد إلى اللائحة تحديد متى يعد الشخص معتمداً في إعالته على صاحب المعاش وإجراءات إثبات ذلك، كما أضافت اللجنة بناء على مقترح الأعضاء بنت البنت للحالات التي يوقف فيها المعاش اعتباراً من تاريخ عقد الزواج، لحماية من يعتمدون في إعالتهم على صاحب المعاش.

كما إنها استثنت التعديلات التي تبنتها اللجنة المالية الزوج أو الزوجة من إيقاف صرف المعاش عن المستحقين ونصت على السماح للزوج والزوجة بالجمع ما بين المعاش وراتب الوظيفة، كما رفضت إضافة مادة إجازة المرافقة التي تمنح لأحد الزوجين لمرافقة الزوج المبتعث أو الذي يعمل في إحدى سفارات أو قنصليات المملكة في الخارج.

جاءت التعديلات بحكم جديد ينص على عدم إحالة أو إيقاف نصيب أحد المستحقين للمؤسسة، وشدد الحكم على أن هذا النصيب يؤول إلى باقي المستحقين ويعاد توزيعه عليهم بالتساوي، وإذا عاد نصيب المستحق الموقوف فيعاد توزيع المعاش على المستحقين الموجودين كما لو لم يوقف ذلك النصيب، وأخذت اللجنة بالتعديل لكون المستحقين أولى بأنصبة بعضهم من المؤسسة، وهذا المعمول به في أنظمة التقاعد بدول مجلس التعاون الخليجي والدول العربية .

أزمة تأخر الرواتب تتمدد.. خياران للحل.. والصحة: اسألوا الوزارة ؟

الشرقية:مستشفيات خاصة ترفض المرضى!

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160929/Con20160929859702.htm

خالد البلاهدي (الدمام)

بعد أسبوع تقريبا من تجمع عدد من أطباء مستشفى سعد في الخبر بالمنطقة الشرقية احتجاجا على تأخر رواتبهم لثلاثة أشهر «19/9/2016»، امتنع عدد من أطباء مستشفيين آخرين من العمل منذ الاثنين الماضي احتجاجا على تأخر رواتبهم منذ أربعة أشهر.

ورفض أطباء أقدم مستشفيات الخبر استقبال أي حالة مرضية أو علاجها مبررين ذلك بعدم اتخاذ أي إجراء يضمن حقوقهم المتأخرة وهو تأخير يعاقب عليه النظام ويعد تجاوزا للأنظمة في المنشآت الصحية كافة سواء الحكومية أو الخاصة.

وأشهر عدد من منسوبي المستشفى لافتات داخل المقر معلنين تضررهم من تأخر الرواتب مما أدى إلى تراكم الديون عليهم، وعدم الوفاء بالمستلزمات اليومية والأسرية، مطالبين بتحديد مواعيد صرف الرواتب وانتظامها كي لا تتراكم الديون عليهم.

وعلمت «عكاظ» أن العمل مستمر في العناية المركزة وقسم الطوارئ.

ولفتت المصادر إلى أن هناك محاولات عدة لإيجاد حلول تنهي توقف العاملين عن العمل ومباشرتهم مهمات عملهم في المستشفى، ومن بين تلك الحلول التي تم النقاش والحديث حولها فتح أحد الحسابات البنكية المجمدة لمالك المستشفى أو إيجاد تسهيلات مالية من إحدى الجهات لصرف مرتبات العاملين بإشراف محاسب ومشرف قانوني.

وأكدت مصادر «عكاظ» أن المستشفى الخاص الثاني الذي توقف العاملون فيه عن العمل لعدم تسلمهم رواتبهم، أن الجهود المبذولة من قبل ملاك المستشفى في طريقها لحل القضية وصرف رواتبهم المتأخرة.

وفيما تواصلت «عكاظ» أمس مع المتحدث باسم الشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية أسعد السعود للتعليق إلا أنه اعتذر وطلب التواصل مع المتحدث باسم وزارة الصحة.

وكيل إمارة مكة: "التكامل الحقوقي" يطور إجراءات القضايا

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160929/Con20160929859830.htm

محمد سعيد الزهراني (الطائف)

كشف وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة لشؤون الحقوق الأمير فيصل بن محمد بن سعد لـ«عكاظ»، أن الهدف من مشروع التكامل الحقوقي هو تطوير الأداء في إجراءات القضايا الحقوقية وتحقيق التكامل بين الجهات ذات العلاقة.

ولفت إلى أن ورشة العمل التي حملت عنوان (التكامل في إدارة القضايا الجنائية(، هي باكورة انطلاق مشروع التكامل الحقوقي، وهدفها بناء العلاقات التكاملية مع الجهات المختصة في القضايا الجنائية، ولها أربعة أهداف رئيسية تتمثل في؛

تعزيز الوعي بدور إمارة منطقة مكة المكرمة ممثلة في وكالة شؤون الحقوق، إبراز اختصاص الجهات ذات العلاقة في القضايا الجنائية، التعرف على معوقات سير الدعوى الجنائية، وإيجاد الحلول التطويرية لإدارة عمل القضايا الجنائية.
وحول استعانتهم بدول رائدة في هذا المجال، قال الأمير فيصل بن محمد «السعودية تتبع أفضل نظام عدلي وهو كتاب الله تعالى وسنة رسوله، فهذا نظام وضعه الخالق عز وجل ولم يضعه البشر فلا يتصور في نظام مثل هذا النقص، فالمملكة من الدول الرائدة حقوقياً وكذلك في المجال العدلي ولم تستعن بدول أخرى في هذا المشروع.«
وحول النتائج المرجوة منه، بين أن النتيجة الأولى هي انطلاق المشروع. وأضاف »سابقا لدينا إشكاليات حول عدم التواصل الفاعل بين الجهات المختصة لأسباب قد تكون بسبب سوء تفسير الأنظمة أو تحاشي تنازع الاختصاص بين الجهات، واليوم في مشروع التكامل الحقوقي نجحنا في جذب ١٨ جهة من القطاعين العام والخاص بمشاركة ١٣٠مختصاً خرجوا بنتائج وتوصيات ستسهم في معالجة الكثير من الإشكاليات السابقة.«

هيئات عالمية وجمعيات وطنية وإقليمية تحشد قواها الوقائية ولي العهد يوجه بإقامة مؤتمر دولي في الرياض لمواجهة التحرش بالأطفال

المصدر: جريدة سبق الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
https://sabq.org

وجه ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز باستضافة العاصمة الرياض في منتصف شهر صفر المقبل، للملتقى الوطني للوقاية من الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت، بهدف حماية الأطفال من التحرش، وخلق الوعي والتصرف عند وقوعه .
ويأتي المؤتمر انطلاقاً من ريادة المملكة في مجالات حقوق الإنسان بشكل عام، والطفل بشكل خاص، ويعتبر تحدياً لمواجهة محاولات الاستغلال الجنسي للأطفال التي تواجه المجتمع والسلطات الأمنية.
وسيشارك في الملتقى أكثر من ١٥ جهة منها منظمات وهيئات دولية كالإنتربول وجمعيات وطنية وإقليمية مختصة.
و حددت اللجان المشكلة للملتقى عدداً من الأهداف هي: تأمين الشبكة العنكبوتية من مخاطر الاستغلال الجنسي للأطفال والاستفادة من التجارب الدولية المختصة في هذا الجانب، والتوعية الوقائية بمخاطر الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت وعرض نماذج إقليمية ودولية بهذا المجال، وكذلك الوقوف على أهمية التدابير القانونية والنظامية في مجال الوقاية من الاستغلال الجنسية ومدى فعاليتها.
ومن ضمن الأهداف أيضاً التي يسعى لها الملتقى: بيان أساليب استخدام الإنترنت بمجال الاستغلال الجنسي للأطفال وطرق التصدي لها، وتعزيز الدور الوقائي والعلاجي الذي تقوم به الأسرة والمدرسة والمؤسسات الاجتماعية المختصة، وأخيراً إبراز الجهود الوطنية في مجال الوقاية والتصدي والمكافحة لجرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت.
ومن المنتظر أن تعرض أكثر من ١٢ دولة في الملتقى من أجل عرض تجاربها الوقائية الناجحة، وسيتم صياغة توصيات عملية مهمة كي يستفيد منها الجميع.
وحددت اللجنة العلمية للملتقى اللغة العربية هي الرسمية المعتمدة مع إمكانية توفير ترجمة فورية باللغة الإنجليزية، كما تقرر أن يقام الملتقى خلال الفترة من 15 إلى 17 من شهر صفر 1438 هـ .

مشاعر ذوي الاحتياجات الخاصة وحقوقهم

المصدر: جريدة المدينة الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.al-madina.com/node/699573

منى يوسف حمدان

مع بداية عام دراسي جديد، تتأهَّب كلُّ الطاقات والإمكانات من أجل بداية قويَّة، وتوفر كلّ متطلبات الدراسة في مدارسنا مازال الحال دون المأمول والمتوقَّع، مازالت أعمال الصيانة لم تكتمل، ووضع المباني المستأجرة تعاني، كما تعاني العديد من المباني الحكوميَّة، وللأسف الشديد مسلسل تأخُّر الكتب الدراسيَّة ما زال مستمرًا أيضًا، وكأنَّ فترة أربعة أشهر لم تكن كافية لتدبُّر الأمر مع المطابع المتخصِّصة، لإنهاء العدد المطلوب من الكتب، وتزويد المدارس بها قبل عودة الطلاب.
كل هذه الأمور في كفَّة، وتوفُّر معلمين ومعلمات من ذوي التخصّصات الدقيقة، والذين يتعاملون مع طلاب وطالبات التربية الخاصة في كفَّة أخرى، هذه الفئة الأغلى على قلوبنا، رغم معاناتهم الجسديَّة، والعقليَّة، وتنوّع إعاقاتهم، إلاَّ أنَّ لهم حقوقًا عظيمةً، ولديهم رغبة أكيدة في إثبات الوجود والتميُّز في تحصيلهم العلمي، ما ذنب هؤلاء عندما يتوجَّهون يوميًّا لمدارسهم، ولا يجدون معلِّمين مؤهَّلين لتعليمهم؟، مَن يتحمَّل مسؤوليَّتهم ومعاناتهم، ومعاناة أولياء أمورهم؟، هل أجد لهذا التساؤل ردًّا من قِبل المسؤولين في وزارة التعليم؟! أتمنَّى ذلك.
في نفس اللحظة التي أُفكِّر فيها في حقِّهم في تلقي التعليم، يرد تقرير تلفزيوني عن شاب وشابَّة من المنغوليين، قد خطَّطا للزواج، وتكوين أسرة، وفتح بيت للزوجيَّة بمباركة أهلهم، لأوَّل مرَّة أرى في عالمنا العربي مَن يتطرَّق لحقوق هؤلاء في العيش بطريقةٍ عاديّةٍ مثل الأشخاص الأسوياء، وأن لديهم مشاعر وأحاسيس، ويُحبُّون وتُراودهم فكرة تكوين أسرة وعائلة، وفتح بيت، وتحمُّل مسؤوليَّة، هذا من أبسط حقوقهم البشريَّة، ولكن هل يعي المجتمع هذه الحقوق، ويُقدِّر مشاعرهم، وخفقات قلوبهم بالحبِّ؟ كم نحن بحاجة ماسَّة لإعادة برمجة عقولنا من جديد، بأن نعرف حقوق الآخرين الذين يشاركوننا الحياة، وهم جزء من مجتمعنا بعيدًا عن النظرة التي تُصاحبها الشفقة، والإقصاء، والحكم عليهم بأنَّهم لا يحقُّ لهم سوى الأكل، والشرب، والنوم، وانتظار الموت، من حقهم الحياة، والاستمتاع بها، وأن يعيش أهلهم معهم لحظات الاستمتاع هذه، فهُم بشر، وقد يكونون أكثر إحساسًا، وتفيض مشاعرهم بالحبِّ والمودَّة أكثر من غيرهم، ليستمتعوا، ونستمتع نحن برؤية بريق الفرح الحقيقي في أعينهم.

حوادثنا المرورية.. فقدان لهيبة المرور وغياب عن المشهد

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.alriyadh.com/1536525

طلعت بن زكي حافظ

كشف تقرير نشر بهذه الصحيفة بتاريخ 8 أيلول (سبتمبر) الجاري بعنوان "الفوضى المرورية تحلق بالحوادث في المملكة إلى مليون حادث.. والخسائر المادية تتزايد" أن عدد الحوادث التي وقعت العام الحالي 2016، والتي باشرتها شركة نجم فقط، قد تجاوزت المليون حادث، مما يثير الفزع والتوقعات عن العدد الكلي للحوادث في البلاد، حيث يباشر المرور

الحوادث غير المغطاة بالتأمين، في ظل مؤشرات تؤكد أن المركبات التي لا تحظى بوثائق التأمين تناهز الـ50% من عدد المركبات في البلاد.
وأكد التقرير على أن غياب السلطة المرورية عن الميدان، وتراجع أداء الضبط المروري قد جعل الطرق مسرحاً للتهور والسرعة الجنونية. كما أوضح التقرير على لسان عضو مجلس الجمعية السعودية للسلامة المرورية والأمين العام للجنة السلامة المرورية، المهندس سلطان بن حمود الزهراني، أن عدم التزام السائقين بأصول القيادة الآمنة، يُعد السبب الأبرز في كثرة الحوادث المرورية في بلادنا، هذا بالإضافة إلى عدم الالتزام والتقيد بأنظمة المرور والتعدي على الإشارات المرورية والسرعة الزائدة وعدم ربط حزام الأمان واستخدام الهاتف الجوال أثناء القيادة، جميع هذه السلوكيات المرورية الخاطئة والرعناء وغيرها من السلوكيات، أدت إلى الزيادة الكبيرة في حوادث المرور في المملكة.
وبرأيي كذلك من بين الأسباب التي أدت إلى انتشار حوادث المرور في بلادنا، تَدنى مستوى مدارس تعليم القيادة على وجه العموم، وبالذات وأنها للأسف الشديد تهدف إلى تحقيق الإرباح وتسهيل منح رخصة القيادة على حساب الجودة والنوعية وتعليم قائدي المركبات القيادة السليمة والآمنة للمركبات، ما تَسبب في تخريج قائدي مركبات أميين تماماً في قيادة المركبات وفي كيفية الالتزام بمعايير الأمن والسلامة المرورية.
إن فقدان رجل المرور لهيبته وغيابه عن المشهد المروري وبالذات الذي يستدعي تواجده وحضوره، إضافة إلى ضعف تطبيق العقوبات المرتبطة بالمخالفات، ساهم بشكل كبير في تفاقم الحوادث المروية في المملكة، وفي سوء سلوك قائدي المركبات، وارتكاب المخالفات المرورية التي تحدث عنها التقرير، وما يؤكد على ذلك ما كشف عنه استطلاع للرأي، أن رجل المرور يقف بسيارة الدورية بمكان منزوٍ والجلوس في الدورية في وقت يحتم عليه الترجل لتنظيم حركة السير وفك الاختناقات المرورية، مما أسهم في تمادي قائدي المركبات في ارتكاب المخالفات المرورية وحدوث الاختناقات.
برأيي أن التحكم في حوادث المرور في المملكة وضبط معدل وقوعها، يتطلب من الإدارة العامة للمرور، اتباع أفضل الممارسات الدولية Best International Practices لضبط حركة السير على الطرقات العامة، ودعم هذه الممارسات بأحدث تقنيات العصر المرورية المتخصصة في متابعة التجاوزات والمخالفات المرورية والتعامل معها على الفور، مثل المرور الطائر والمرور الالكتروني وغيرها من التقنيات. ويتطلب الأمر كذلك الارتقاء بأداء رجال المرور بالميدان، بإخضاعهم لبرامج تدريب وتأهيل مرورية متقدمة في مجال تسيير الحركة المرورية والتعامل مع الاختناقات والازدحام المروري. ويتطلب الأمر أيضاً تكثيف تواجد رجال المرور بالطرقات، وبالذات في الأماكن التي عادة ما تعج بالمركبات ويغلب عليها الإزدحام والاختناقات المرورية.
إن إعادة النظر في تأهيل مدارس القيادة في المملكة أصبح أمراً حتمياً، بما في ذلك تشديد الحصول على رخص القيادة وإخضاع الراغبين في الحصول على رخص القيادة لاختبارات قاسية، والذي بدوره سيضبط السلوك المروري ويقلل من الحوادث.
هذه الحلول وغيرها لربما قد تكون كفيلة بالتخفيض من حوادث المرور في المملكة، لاسيما لو تم ربطها ببرنامج التحول الوطني 2020، الذي وضع هدفه الاستراتيجي الأول ضمن أهداف وزارة النقل، تقليل معدلات حوادث النقل من خط الأساس 27 كمعدل وفيات حوادث الطرق لكل 100,0000 ساكن، إلى 20 المستهدف، هذا بالإضافة إلى الغرامات التي تم إقرارها مؤخراً على المخالفات المرورية.

العرب يقوّمون تطبيق العقوبات البديلة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160929/Con20160929859675.htm

«عكاظ» (تونس)

بدأت في مقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في العاصمة التونسية أمس (الأربعاء) أعمال المؤتمر العربي الثامن عشر لرؤساء المؤسسات العقابية والإصلاحية، بمشاركة ممثلين عن الدول العربية وجامعة الدول العربية وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ومجلس التعاون لدول الخليج العربية.

ورأس وفد المملكة إلى المؤتمر الذي يستمر يومين مدير عام السجون اللواء إبراهيم بن محمد الحمزي.

وأكد الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب الدكتور محمد بن على كومان في كلمته أن المؤتمر جاء ليعكس الاهتمام بالعقوبات البديلة بتركيزه عليها من جانبين هما استعراض تجارب الدول الأعضاء بشأن تطبيق هذه العقوبات والدروس المستفادة منها ودراسة تقويمية حول جدوى تطبيق هذه العقوبات، معبراً عن أمله في أن تعطي صورة واضحة حول إيجابيات وسلبيات هذا النوع من العقاب وأثره في التأهيل والردع عن ارتكاب الجرائم.

وبين أن الدول العربية تعاني مثل باقي دول العالم من ظاهرة الاكتظاظ في المؤسسات العقابية والإصلاحية التي تنجم عنها آثار وخيمة سواء على مستوى القدرة على توفير الرعاية اللازمة لنزلاء هذه المؤسسات أو على مستوى ما تخلفه لديهم من انعكاسات نفسية وسلوكية، مشيراً إلى أن هناك اهتماما متزايدا بالعقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية، نظراً لما توفره تلك العقوبات من إيجابيات عدة منها الاستفادة من خبرات المحكوم في أعمال تخدم الصالح العام، وإبقاء الصلة بينه وبين وسطه الأسري والاجتماعي، مما يسهل عملية إعادة اندماجه في المجتمع.

وذهب إلى القول »هناك قاسم مشترك بين كل بنود جدول أعمال المؤتمر وهو الحرص على رعاية السجين وضمان حقوقه وكرامته، وهو حرص يتجلى بصورة خاصة في المدونة النموذجية لقواعد سلوك العاملين في المؤسسات العقابية والإصلاحية، والتي تهدف إلى وضع قواعد سلوك محددة تستجيب لمتطلبات حقوق الإنسان وتلتزم بمعايير السلوك الدولية خاصة القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء المعتمدة من قبل الأمم المتحدة.«

ويبحث المؤتمر عدداً من القضايا من بينها سُبل التعامل في المؤسسات العقابية والإصلاحية مع المحكومين في جرائم إرهابية، واستعراض مدونة قواعد سلوك نموذجية للعاملين في المؤسسات العقابية والإصلاحية، ودراسة تقويمية حول مدى جدوى تطبيق العقوبات البديلة.

الرئيس الأمريكي محذراً: التصويت سابقة خطيرة.. والخسائر متبادلة

الكونغرس بمجلسيه يلغي "فيتو" أوباما ضد "جاستا"

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160929/Con20160929859822.htm

رويترز (واشنطن)

رفض الكونغرس الأمريكي بمجلسيه أمس، الفيتو الذي استخدمه الرئيس باراك أوباما ضد تشريع يتيح لأقارب ضحايا هجمات الحادي عشر من سبتمبر (أيلول 2001 (رفع دعاوى قضائية ضد السعودية، والمعروف باسم تشريع «جاستا»، على رغم أنه يفتقد لأي أدلة تثبت تورط السعودية بتلك الهجمات، وصوت مجلس الشيوخ ضد الفيتو بأغلبية 97 صوتا مقابل صوت واحد لهاري ريد زعيم الأقلية الديموقراطية في المجلس هو السيناتور الوحيد الذي وقف في صف أوباما.
كما رفض الفيتو 338 نائباً في مجلس النواب مقابل 74.
ووصف الرئيس الأمريكي باراك أوباما تصويت الكونغرس بإسقاط الفيتو الذي استخدمه بأنه خطأ. وقال أوباما خلال مقابلة تلفزيونية في إشارة إلى الدعاوى القضائية المحتملة «إذا ألغينا فكرة الحصانة السيادية هذه فإن رجالنا ونساءنا من العسكريين حول العالم قد يرون أنفسهم عرضة لخسائر متبادلة«، وأضاف «إنها سابقة خطيرة«
بدوره، انتقد البيت الأبيض التصويت. وقال المتحدث باسم البيت الأبيض جوش إرنست في إفادة «هذا أكثر شيء إحراجا في مجلس الشيوخ الأمريكي ربما منذ 1983». في إشارة إلى آخر مرة أسقط فيها المجلس بأغلبية كاسحة فيتو الرئيس.
واستخدم أوباما حق الفيتو 11 مرة كلها صمدت. لكن في هذه المرة يعارضه تقريبا جميع أقوى أنصاره في آخر إجراء لهم قبل مغادرة واشنطن للمشاركة في حملات انتخابات الرئاسة التي تجرى في الثامن من نوفمبر (تشرين الثاني.(
وقال السنياتور تشارلز شومر في بيان «إسقاط الفيتو الرئاسي أمر نأخذه على محمل الجد لكن كان من المهم في هذه الحالة السماح لعائلات ضحايا 11 سبتمبر باللجوء إلى العدالة حتى لو كان ذلك سيؤدي إلى بعض المضايقات الدبلوماسية.«
من جهته، قال جون برينان مدير المخابرات المركزية الأمريكية (سي.آي.إيه) إن تشريعا «جاستا» له «تداعيات خطيرة» على الأمن القومي الأمريكي. وأضاف :النتيجة الأشد ضررا ستقع على عاتق مسؤولي الحكومة الأمريكية الذين يؤدون واجبهم في الخارج نيابة عن بلدنا. مبدأ الحصانة السياسية يحمي المسؤولين الأمريكيين كل يوم وهو متأصل في المعاملة بالمثل، لافتا إلى أنه إذا لم تلتزم بلاده بالمعايير مع دول أخرى فإننا نضع مسؤولي بلدنا في خطر.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الحياة الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م

http://www.alhayat.com/Opinion/Hani-Muthir/17624067

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 ذو الحجة 1437هـ - 29 سبتمبر 2016م

http://www.alriyadh.com/1536699